هل يحق للعراقيين طلب تعويضات؟

المحامي / جلال حميد الحيدري

يمكن تعريف وباختصار المسؤولية الدولية بأنها عبارة عن نظام قانوني تلتزم بمقتضاه الدولة التي يأتي منها عمل غير مشروع طبقاً للقانون الدولي العام ولهذا يجب تعويض الدولة التي لحقها ضرر نتيجة جراء هذا العمل.

إذن يتضح من هذا التعريف للمسؤولية الدولية أن العنصر الأساس للمسؤولية الدولية هو عدم مشروعية العمل والعنصر الآخر عدم المشروعية بالنسبة لقواعد القانون الدولي فإذا أخلت دولة بأحكام قاعدة من قواعد القانون الدولي فإنها تتحمل المسؤولية الدولية الناشئة عن هذا الإخلال.

إذن المسؤولية الدولية هي قواعد عرفية تلزم الدول بها حيال الدول الأخرى لذلك فإن الرأي الراجح والذي أخذت به محكمة العدل الدولية أن الدولة تسأل عن جميع الأعمال المخلة التي يأتيها الموظف بصفة الشخصية أو كان يعمل في حدود اختصاصية أو كان قد تعدى حدوداً اختصاصية، سواء كان يعمل باسم الدولة أو بتوجيه منها. فتجاوز الموظف لحدود اختصاصية يعتبر تقصيراً من الدولة نفسها وهذا ما أقره معهد القانون الدولي في أثناء دورة انعقاده في لوزان سنة ١٩٢٧ لذلك واستناداً إلى قواعد القانون الدولي العام:

١- يجب على الحكومة العراقية الجديدة تطبيق قواعد القانون الدولي تجاه الدول التي تتدخل في شؤون العراق الداخلية من خلال موظفيها وخصوصاً دول الجوار وأجهزتها القمعية لتشكيل شبكات إرهابية تعمل ضد مؤسسات الدولة العراقية وتدمير البنية التحتية للاقتصاد العراقي وتدمير وقتل الأبرياء من شعبنا العراقي إننا ومن موقع الإحساس الوطني نطالب الحكومة الجديدة وعن طريق مجلس الأمن بتقديم الشكوى لدى محكمة العدل الدولية. ضد دول التدخل بما قامت به من أعمال منافية للأخلاق ضد العراق وشعبه متجاهلة الأعراف والقواعد القانونية الدولية والمطالبة بالتعويض عن جميع الأضرار التي لحقت بالاقتصاد العراقي والأشخاص المتضررين نتيجة هذه الأعمال المنافية لقواعد القانون الدولي العام وتقديم جميع الأشخاص العراقيين الذين هم خارج العراق والذين يغذون الإرهاب وتقديمهم للعدالة العراقية.

٢- ومن موقع المسؤولية على الحكومة العراقية الجديدة اتخاذ جميع الإجراءات القانونية الدولية تجاه الأردن الذي لم يقم بما يستوجب لحماية حدوده من المتسللين عبر الأراضي العراقية والقيام بالمجازر الإرهابية تجاه شعبنا العراقي المسلم والذي تقوم به أجهزته الأمنية ومؤسساته الإعلامية بدعم الإرهاب والإرهابيين وخصوصاً في مجزرتي الحلة والموصل.

إرضاءً لدماء شهدائنا الأبرار.

اثر الشفافية والتشريع والرقابة في مكافحة الفساد الاداري

بغداد: المدى

يمثل الفساد الاداري والمالي نتيجة طبيعية لانعدام الشفافية لدى المسؤولين الاداريين، والشفافية تعني العمل في العلن أي ليست هناك اعمال او صفقات في الخفاء او خلف الكواليس يمكن ان تبعث الريبة والشكوك، والشفافية مثلما تعني حماية المال العام والمصلحة العامة فهي تحمي الاشخاص المسؤولين من الطعن في صحة اداء اعمالهم وتمتد حمايتها حتى في حالة الاخفاق لاسباب اخرى فطالما العمل في العلن تبدو تلك الاسباب الخارجية للاخفاق واضحة وبذلك تتم براءة المسؤولين ، وجاء مفهوم الشفافية في العمل في اعقاب شيوع النظام الديمقراطي باعتبارها الية فعالة لرؤية وتقييم ونقد ما يقوم به المسؤولون من اعمال وحسابات وصنع قرارات وغيرها بعدما كانت تتم هذه الاعمال في ظل الانظمة المستبدة في الخفاء وكانت نتائجها مريرة ادت الى التخلف وتبديد الثروات العامة وسرقتها والاضطهاد، ومن خلال الشفافية على التصرفات الادارية والمالية بما يسهم في تعزيز قدراتها وتلافي السلبيات، والشفافية تعطي مساحة كبيرة لمؤسسات المجتمع المدني للتحرك من اجل المراقبة والوقوف على حقيقة التصرفات المالية والادارية، والشفافية تخفف من صعوبة مراقبة الاعمال الحكومية من قبل البرلمان، وتخدم اعضاء السلطة الحكومية الادارية والمالية من حيث سهولة المتابعة والرصد حسب الهرم الوظيفي بين الرئيس والمرؤوس، والشفافية تقدم خدمة كبيرة للمجتمع بعد ان اثبتت احصائيات ودراسات منظمات الشفافية العالمية بان انعدام الشفافية كان من الاسباب المهمة في تراجع التنمية الاقتصادية وزيادة عدد الفقراء وانتشار الفساد الاداري وسببا رئيسا في ارتكاب جرائم الرشوة والاختلاس وسرقة المال العام.

التشريع والرقابة

الفساد الاداري والمالي يعني استغلال المنصب الحكوي من قبل شاغله لاغراض نفعية مادية او معنوية خاصة في ظل غياب الآليات الحديثة والحضارية للسلطة السياسية والتي من شأنها ايقاف الفساد، وتعتبر اجهزة الحكومة هي المعنية بالدرجة الاساس باصلاح المؤسسات الحكومية من الفساد ولا يكفي هنا تفعيل المراقبة او وضعها باطار عالي الكفاءة بل يجب اصدار تشريعات مختلفة لتحكم الاجهزة الادارية والمالية وتسد منافذ الفساد، مثل اصدار قانو ن للمناقصات يمنع اجراء اية مناقصة في الخفاء ويتيح التنافس الحر بين المتقدمين ويمنع المحاباة وتمتد شروط التقديم لتمنع من كان له علاقة باحد المسؤولين الحكوميين عن المناقصة، واعادة النظر في قانون الميزانية العامة بما يؤمن تثبيت ابوابها وواردتها ونفقاتها علنا واعتماد الشفافية في كل ما يتعلق بها وان يحدد قانون الخدمة المدنية المواصفات التي يجب ان يتحلى بها الموظف بما يخدم المصلحة العامة وتمنع عليه اتخاذ قرارات بهدف حصوله او عائلاته او اقربائه او اصدقائه على اية امتيازات مالية او معنوية او وظيفية، وان يتحمل الموظف مسؤولية جميع الاعمال المنوطة به وان يكون مستعداً لتقديم الكشوف والبيانات والمعلومات التي تبين صحة اداء عمله لاية جهة مراقبة، وهذا ضروري جدا لضمان تطبيق عبارات النزاهة والاخلاص التي ترد في القانون ويعمل الموظف على خلافها، وان يخضع الموظف لمدونة قواعد السلوك الاخلاقي، وتفترض هذه القواعد اعلاناً للمعايير الاخلاقية الاساسية التي يجب التحلي بها في اطار قانوني واجراءات واضحة لكشف المخالفات والتشجيع الفعال للسلوك الاخلاقي على شكل مكافآت تقابل عقوبات المخالفات .

وسن تشريع لقانون الاعلان عن الذمة المالية والهدايا، يكون مهما جداً خاصة للمراكز القيادية والعليا في الوظائف الحكومية واذا كان الموظفون المفسدون لا يمكن ان يعلنوا بصدق عن ذمتهم المالية والهدايا التي تلقوها فان القانون سيضعهم تحت طائلة المساءلة القانونية في حالة تزوير اعلانهم عن الذمة المالية، وبموجب القانون يتم جرد الاموال والممتلكات لجميع المسؤولين قبل توليهم مناصب المسؤولية، ويكون الاعلان السنوي لتغير تلك الاموال والممتلكات من قبل المسؤولين يضاف اليه مدى فعالية الرقابة ستكون الية فعالة للمحافظة على المال العام من السرقة والاختلاس او ابتزاز الاشخاص عن طريق الرشوة. ولاجل ايجاد مجتمع خال من الفساد الاداري، او بعبارة ادق، يسعى بجد لمحاربة الفساد الاداري يجب ايجاد منظومة وطنية للنزاهة تكون مستقلة عن السلطة التنفيذية.

مفوضية النزاهة

وتتمثل في المفوضية العامة للنزاهة ، والتي عليها ان تضع قنوات سهلة بين ايدي الناس لغرض ايصال شكاواها وان توفر لهم السرية التامة في عدم الكشف عنهم، وان تحسم الشكاوى المقدمة لهم بسرعة وبصورة معلنة وفقا للادلة المقدمة من المشتكين، وان تضع اجراءات سهلة وخالية تماما من الروتين والتلكؤ وغيره مما يعتبر من انواع الفساد الاداري والتي لا يمكن ان تكون موجودة في هيئة مهمتها القضاء على الفساد الاداري ، أي لا يمكن القضاء على الفساد الاداري بفساد اداري اخر، ويوجد ايضا جزء مهم من المنظومة الوطنية للنزاهة يتمثل في ديوان الرقابة المالية الذي يجب ان يكون ذراع البرلمان المراقب للمال العام من أي تلاعب ، كما تظل مؤسسات المجتمع المدني هي الاداة الحقيقية للمجتمع في حماية نفسه من الفساد الاداري وهدر الثروات العامة وسرقتها من خلال رقابته الطوعية لحماية نفسه من انحراف الحكومة ومسؤوليها.

معايير اخرى

ان الاصلاح الاداري يؤدي الى الحد من استغلال الثقة لمنافع خاصة وكما يحمي المجتمع فانه يحمي الموظف من الوقوع في الفساد الاداري ويمكن ان يتحقق ذلك من خلال توصيف الوظائف الادارية ومنح المكافآت والحوافز واعادة هيكلة الوظيفة الادارية بما يتناسب مع تغيير المهام الحكومية، واعتماد عملية التدوير الوظيفي، ان عدم بقاء الموظف لفترة طويلة في دائرة واحدة والذي من شأنه ان يؤدي الى الاصابة باحد امراض الفساد الاداري، ويتطلب كذلك ، ترجمة مبدأ الكفاءة كمعيار أوحد لتولي الوظيفة وبعيداً عن أي تمييز اذا ما اقترنت بتوصيف النزاهة ، وان تكون الوظيفة العامة متاحة للجميع وان تعرض على الملأ مع شروطها وحقوقها وان تكون المنافسة حرة بين المتقدمين على اساس شروط موضوعية معلنة للجميع، وان يحصل التنافس المستبعد عن القبول على كتاب خطي يبين اسباب الرفض ويتيح له التظلم امام جهة مستقلة، كما ان رفع مستوى الرواتب ، بما يسد الحاجة المعيشية للموظف بصورة جيدة، يكون علاجاً مهما لمكافحة الرشوة والاختلاس، ويمكن ان تؤدي زيادة الرواتب الى استقطاب ذوي الخبرة العالية للوظائف العامة بما يسهم في اداء جيد للحكومة، مع الايمان بحقيقة لا يمكن تصور نجاح الحكومة في تحقيق برامجها من دون معالجة الفساد الاداري والحد من تاثيره.

من اجل نجاح الخيار العراقي للديمقراطية مخاوف ومعالجات

المحامي/ حميد طارش الساعدي

المخاطر الجدية للديمقراطية في العراق تكمن في التهديد الامني والفساد الاداري وانتشار البطالة وتزايد عدد العاطلين عن العمل وضعف الاداء الخدمي المتمثل في توفير الطاقة الكهربائية والخدمات البلدية المختلفة، يضاف الى ذلك، ازمة النفط ومشتقاته، وهذا يتطلب من الحكومة القادمة وضع برنامج علمي دقيق ومدروس وآليات عمل جديدة من اجل مواجهة تلك المخاطر لتقليص نتائجها وصولاً الى القضاء عليها.

الامن

يعتبر الامن مفتاح المخاطر المذكورة، واية خطوة باتجاه استتباب الامن من شأنها ان تعطي نتائج مهمه وملموسة باتجاه العقبات الاخرى التي يعانيها العراقيون والامن يتطلب ثلاثة عوامل مهمة، اولها، تشخيص اسباب الانفلات الامني والعمل على ازالة تلك الاسباب، وثانيهما، بناء جهاز امني قوي مزود بالمستلزمات المطلوبة للاداء الجيد بما في ذلك حماية الحدود والرقابة الشديدة عليها خاصة، بعد ان اتضح الدور التخريبي الكبير لما وراء الحدود في الامن العراقي، وثالثهما، مفاتحة دول الجوار بضرورة اتخاذ التدابير اللازمة والجدية من اجل منع الخرق الحدودي لعصابات الارهاب والتدمير، وان تكون هذه المفاتحة جادة وحاسمة ومرتبطة بالتعاون الاقتصادي لما يمتلكه العراق من ثروات وعوامل تنشيط اقتصادي قد تؤدي الى حرمان الدول من الاستفادة منها في حاله عدم تعاونها مع العراق امنيا، وان لاتكون تلك الاتصالات على غرار، (كانت الزيارة ناجحة وتفهم الاشقاء موقفنا) وغيرها من العبارات الدبلوماسية التي باتت اكثر مقتا من ابناء الشعب العراقي.

الفساد الاداري

لم يكن الفساد وليد سقوط نظام الطاغية صدام، بل عمره مرتبط بعمر تأسيس الدولة العراقية المعاصرة في عام ١٩٢١، لكنه بكل تأكيد استفحل وتشرعن، في ظل نظام صدام البغيض وعمل النظام المباد على ارسائه من خلال حرمان (الكادر) الوظيفي من ابسط مقومات العيش، حيث كان يعطيهم رواتب لاتكفي مصروف يوم واحد دفعا منه لهم على السقوط في الرشوة والاختلاس والسرقة وعدم اداء اي عمل من دون مقابل، وتحول الموظفون الى اصحاب مكاتب تجارية خاصة في اداء العمل، وامتد هذا المرض الخطر الى مهن ذات مساس في حياة الانسان وقيم المجتمع، كالطب والتعليم والقضاء، واصبحت المستشفيات مجرد مسميات زادت خرابا على خراب، من الاهمال الحكومي المتعمد ونقص الدواء الى رشاوى وسمسرة للمراجعة في العيادات الخاصة، اما التعليم فتحولت صفوفه الى جمع التبرعات اليومية لطبع الاسئلة والملزمات التي لايفقه الطلاب منها شيئا، بل طالب المتوسطة لايستطيع قراءة صحيفة او كتابة رسالة وتفشت الامية المقنعة بين صفوف الطلبة حتى دخلت الجامعات العراقية، اما القضاء، فشاعت فيه الاساليب التي ليس معيارها القانون، بل المال السحت، وهكذا، وجدير بالاشارة هنا، الى ان هناك مخلصين صابرين ضربوا اروع المثل وهم يعانون الجوع والحرمان الصدامي واستهزاء المرتشين والمفسدين بهم، لكنهم من القله وطبقاً لمبدأ لكل قاعدة شواذ، يكون الحديث المتقدم صحيحاً بصيغة العموم، واليوم اثبت الموظفون أن ماأصابهم مرض قد يكون مزمنا وذلك بعد ان زادت رواتبهم الى الحد الذي يكفي لمعيشتهم بصورة جيدة واصبحت الوظيفة امنية صعبة المنال لالاف العاطلين عن العمل، بل وتفشى علنا اليوم، بيع الوظيفة، اومنحها للابن والاخ والقريب، لعله باب جديد للرشوة والفساد الاداري لكنه من سمات المرحلة الانتقالية للعراق، وايضا من الفساد الاداري (الانتقالي)، هو الغموض في المناقصات التي تتم في بعض عمليات الاعمار بين الحكومة وبعض الشركات والمقاولين، وعدم ظهور ماينا سب الملايين من الدولارات التي تصرف للمجالس البلدية لاغراض الخدمات والتعمير، واذا كانت الوظيفة في عهد صدام حكرا على اساس المنطقة او العشيرة او المذهب، فاليوم لايمكن الوصول اليها الا عن طريق القوى الممثلة في الحكومة والجمعية الوطنية واصبحت مؤسسات الدولة مقسمة بشكل (توافقي) فهذه شيعية وتلك كردية واخرى سنية، ولكن بالمعنى الضيق، اي المؤسسات الشيعية مثلا لاتقبل الا الشيعي المعروف من قبل المسؤولين عن المؤسسة وهكذا بالنسبة للمؤسسة الكردية والسنية، بل اصبحت هذه التصرفات تتشرعن تحت ظل مفاهيم الاضطهاد والحرمان من النظام السابق، والواقع أن ضحايا النظام المباد وذوي الشهداء الذي اعدموا على ايدي الطاغية مازالو يعانون الحرمان والبطالة والاضطهاد المتمثل بعدم رد الاعتبار اليهم، ويمكن ملاحظة ذلك بسهولة من خلال مؤسسات المجتمع المدني المعنية بذلك ويمكن الاتصال بالاف العوائل المحرومة والتي فقدت فلذات اكبادها على ايدي النظام المباد بينما لم تلق الدعم والاهتمام من المسؤولين، وكانت هذه العوائل بمستوى اعلى للمسؤولية عندما خاضت الانتخابات من اجل اعطاء الفرصة لترى وتختبر الصدق، لانها هذه المرة هي التي اصدرت قرار التعيين للمسؤولين في الحكومة والجمعية الوطنية وهي قادرة على الغاء قرارها في اقرب انتخابات، والاكثر استغرابا للعراقيين، هو عدم قيام الحكومة العراقية والجمعية الوطنية وحتى مسؤولي الاحزاب بمحاولات جادة لاعادة الاموال العراقية التي مازالت في حوزة عائلة صدام واعوانه وتستغل لتدمير العراق وشراء الذمم لاجل ذلك ولعل بسبب الانشغال بحالهم الجديد!

معالجة الفساد الاداري

والتساؤل المهم، هل يمكن لاية حكومة، ومهما كانت نزاهتها واخلاصها، ان تحقق برنامجها في ظل هذا الكم الهائل من الفساد الاداري، والجواب بكل تأكيد، لايمكن ان تحقق شيئاً ويكون مصيرها الفشل، اذن المصير واحد والمصلحة مشتركة بين الحكومة والشعب، فالفساد الاداري يعني استمراره الاطاحة بالحكومة ومزيداً من الاضرار بالشعب، واذا كانت محاربة الفساد الاداري مهمة عامة فهي تدخل في اختصاص الحكومة اولاً وحصراً، ويبدأ من التشريع لضوابط اعتماد النزاهة والمؤهلات العلمية لاشغال الوظيفة، والتشريع لعقوبات أقلها الطرد من الوظيفة وعقوبات قاسية، في الاقل بالوقت الحاضر، من اجل مكافحة الفساد الاداري تتمثل في مصادرة الاموال المنقولة وغير المنقولة والسجن، وتفعيل عمل المفوضية العليا للنزاهة العامة ودور المفتش العام، ويبدأ من اختيار العناصر الكفوءة والمشهود لها بالنزاهة والعفة، وتأمين الحماية القانونية لهم في اداء اعمالهم، ويضاف الى رقابة هيئة النزاهة، الرقابة الحكومية من مسؤول القسم على قسمه الى رئيس الدائرة على دائرته ثم المدير العام على دوائره ثم الوزارة على مؤسساتها، اذن على الفائزين الذين سيشكلون الحكومة ان يختارو وزراء تكون مهمتهم الاصلاح الاداري وليس الاصلاح (الشخصي)، وهناك رقابة مهمة ايضا، تكون للجمعية الوطنية اي الرقابه البرلمانية والتي يمكن ان تساعدها مؤسسات المجتمع المدني والصحافة على تشخيص حالات الفساد الاداري لمساءلة الوزراء المسؤولين عنها امام الجمعية الوطنية والذي يمكن ان يترتب عليه سحب الثقة من الوزير وبالتالي اقصاؤه.

البطالة

وهي ظاهرة خطرة يمكن ان تكون مصدراً جيداً لتغذية الارهاب، ويجب الاسراع بعمليات التنمية والاعمار لامتصاص البطالة وتشغيل العاطلين عن العمل، وعلى سبيل المثال، القيام بعملية اعمار وتوسيع لموانئ البصرة وتنشيط التجارة في موانئها ودعم الحكومة لزراعة النخيل وصناعة التمور سيكون من شأنه امتصاص البطالة في البصرة بل حاجتها الى اية عاملة من المحافظات المجاورة مثل الناصرية، ومثال اخر، اعادة الحياة للاهوار في محافظات ميسان والناصرية سيزيد من الثروات السمكية وسيتطور الامر الى السياحة، ودعم الزراعة في هذه المحافظات والاهتمام بالريف، الذي كان في عقد الخمسينيات من القرن الماضي يصدر الحبوب للخارج، وهذا بالتأكيد لايقضي على البطالة في تلك المناطق فحسب بل يؤدي الى زيادة النمو الاقتصادي في العراق، ومثال آخر، اذا كانت الحكومة القادمة مخلصة ونزيهة فأنها ستقوم بعملية الاصلاح الاداري، الذي سيفرز بكل تأكيد، اقصاء العديد من الموظفين المفسدين ووضع ضوابط مبنية على العدل والمساواة للقبول في الوظيفة الحكومية، وانتهاء عمليات بيع الوظيفة او منحها للاقربين، فهذا كله سيؤدي الى افساح المجال لتشغيل العاطلين عن العمل، مثال اخر، العراق بحاجة الى عمليات اعمار كبرى وبحاجة الى مشاريع تنموية كبيرة وهناك اموال طائلة رصدت لذلك من قبل الدول المانحة، والجدية من الحكومة القادمة للانطلاق بذلك، فأنها ستكون بحاجة الى ايد عاملة اضافية لعدم كفاية الايدي العاملة العراقية لذلك، لكن يجب ان لاتكون عربية لتذبح اليد التي امتدت لمساعدتها!

نهاية المبررات

واذا كانت المبررات، نسبيا، مقبولة فيما يخص استمرار معاناة الشعب العراقي، ومنها شدة الهجمات البعثوارهابية والدعم الكبير لها من وراء الحدود، وبقاء العناصر البعثية في الكثير من مفاصل اجهزة الدولة او رجوع قسم منهم بوجوه جديدة، يضاف الى ذلك اخطاء سلطة الائتلاف وبعدها القوة المتعددة الجنسيات وسيطرتها على العديد من الملفات المهمة في حياة الشعب العراقي وتدخلها في تعيين وزراء ومسؤولين لم يكونوا الاكفأ في تولي هذه المناصب، لكن الذي لايمكن الاختلاف عليه هو عدم استمرار قبول هذه المبررات وبعد مرور مايقرب من سنتين على سقوط الطاغية وتنفس العراقيون الصعداء والحرية بجميع اشكالها حيث يجب الايمان بحقيقة ان استمرار المعاناة يمكن ان تفرغ ماحصل من محتواه بل تطيح بالنظام الديمقراطي برمته وستكون مبرراً لعودة دكتاتورية جديدة.

ثقافة قانونية

الدستور

الدستور يمثل قمة الهرم القانوني في الدولة ، فهو قانون لا يسمح بمعارضة أي قانون له، وهو عبارة عن قواعد قانونية تحدد شكل الدولة، فدرالية، بسيطة، ونظام الحكم جمهوري ، ملكي، وكيفية تداول السلطة برلمانيا، رئاسيا، مختلطا، ويحدد واجبات السلطات الثلاث ، التشريعية والتنفيذية والقضائية والعلاقة فيما بينهما والشروط الواجب توفرها في أي عضو لهذه السلطات كما يحدد الفترة الزمنية التي لا يجوز تجاوزها في هذه السلطات ويحدد العلاقة بين المركز والفيدراليات ومجالس المحافظات وينظم عملية التشريع واصدار القوانين، كما ينص على تعداد حقوق الانسان، مثل الحق في الحياة، والحرية في التعبير عن الرأي والحق في المشاركة السياسية عن طريق ممارسة الانتخاب والترشيح، وحرية تأسيس الاحزاب السياسية، وحرية التجمع والتظاهرات السلمية، والحق في الملكية والخصوصية في حياته الخاصة، وحق الانسان في الرعاية الاجتماعية في حالة اليتم والترمل والعوق والمرض والعطل عن العمل والحق في السكن الملائم والغذاء والحق في التظلم امام القضاء عن أي ضرر تسببه الحكومة له من خلال أي موظف، وحق الانسان في المحاكمات العادلة.

معايير دستورية

ويثبت الدستور في معايير مهمة لحماية هذا الحق، مثل المتهم بريء حتى تثبت ادانته، لا جريمة ولا عقوبة الا بنص، في قانون نافذ، عدم رجعية القوانين حق الدفاع المقدس، ويفترض في الدستور ان يخضع له الحكام والمحكومون ولا يجوز خرق مواده ولو بقانون، ويفترض وجود محكمة دستورية للرقابة على مدى دستورية القوانين الصادرة ومحاكمة مخالفي الدستور وتلقي الطعون من البرلمان والسلطة التنفيذية والمعارضة ومؤسسات المجتمع المدني عن اية مخالفة دستورية ، ومهما كان مصدر صدورها، للفصل فيها وايقافها وازالة اثارها ،ولا يمكن تصور دستور حقيقي الا في الانظمة الديمقراطية ، بل هذه الانظمة تكون فعلا بحاجة الى الدستور الذي ينظم ممارسة السلطة وتداولها وعلى خلاف انظمة الحكم المستبدة التي هي ليست محتاجة إلى الدستور اصلا حيث يصرف الامور فيها الحاكم المستبد حسب مزاجه ورغباته، والنظام الديمقراطي لكي ينظمه الدستور يستوجب وجود الوعي القانوني بضرورة الالتزام بالدستور واحترامه.

القانون والقضاء الاداري

الادارة العامة، هي اجهزة السلطة التنفيذية "الحكومة" ، التي تقدم خدماتها للجمهور في المجال الاجتماعي والاقتصادي، وغالبا ما اعترى هذه الاجهزة، وفي مختلف دول العالم وان اختلف مستواه من بلد لاخر، فساد متمثل بالرشوة والاختلاس وسرقة المال العام والاهمال في تقديم الخدمات للناس، وينظم الادارة العامة، القانون الاداري، اما فيما يتعلق بمسألة التقاضي في موضوع الادارة العامة فهناك نوعان، الاول، النظام الانكلو سكسوني الذي جعله ضمن مهمات القضاء العادي ومجردا للادارة من اية امتياز بهذا الصدد، والمساواة الكاملة بين الادارة العامة والافراد امام القضاء العادي المحايد منطلقا من مبدأ المساواة وضرورة حماية الافراد من الادارة، اما النوع الثاني، فهو على غرار النظام الفرنسي، الذي يؤسس لقضاء اداري للفصل في النزاعات منطلقا من فكرة التوازن والتوافق بين المصالح الفردية والمصلحة العامة من خلال قضاء مختص، لكن اغلب فقهاء القانون الاداري يرون عدم وجود حقيقة التوازن والتوافق بل تغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، وما يعانيه العراق من فساد اداري كان ضحيته على الدوام هو الفرد العراقي وحرمانه التقاضي بسبب الهالة الكبيرة للموظف وتسييس الوظيفة العراقية بعد مجيء البعث للسلطة وجعل الوظيفة، حكرا على البعثيين مما اعطاهم غطاء سياسيا حامياً للوغول في جريمة الفساد الاداري من دون خوف او تردد وكان الفرد العراقي هو الطرف الضعيف في معادلة الفساد الاداري لهذا يستوجب تفعيل القضاء العادي في النظر إلى جرائم الفساد الاداري والمخالفات الادارية لضمان المساواة بين الافراد والادارة.